

تاج العروس من جواهر القاموس

وَقَدْ تَرَجَّمَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى حَبْطَاءَ وَصَوَابُهُ أَنْ يُذَكَّرَ فِي حَبْطٍ لِأَنَّ
الهمزة زائدةٌ ليست بأصليةٍ وَقَدْ أَحْبَبْنَا أَنْ وَاحِدًا يُطَاوِلَ كُلَّ ذَلِكَ مِنْ
الْحَبْطِ الَّذِي هُوَ الْوَرَمُ وَلِذَلِكَ حُكِمَ عَلَى زُورِهِ وَهَمَزَتِهِ أَوْ يَأْتِيهِ أَنْ هُمَا
مُلَاحِظَتَانِ لَهُ بَيْنَاءٍ سَفَرٌ جَل . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : فَإِنْ حَقَّ رَتْ فَأَنْتَ
بِالْخِيَارِ إِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الذُّونَ وَأَبْدَلْتَ مِنَ الْأَلْفِ يَاءً فَقُلْتَ :
حَبِطَ بِكسرِ الطَّاءِ مُنَوَّناً لِأَنَّ الْأَلْفَ لَيْسَ لِلتَّأْنِيثِ فَيُفْتَحُ مَا
قَبْلَهَا كَمَا يُفْتَحُ فِي تَمْغِيرِ حُبْلَى وَيُشْرَى وَإِنْ بَقِيَ الذُّونَ وَحَذَفْتَ
الْألفَ قُلْتَ : حُبِطَ وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ فِيهِ زِيَادَتَانِ لِلِلَّحَاقِ فَاحْذِفْ
أَيَّ شَتَاهُمَا شِئْتَ وَإِنْ شِئْتَ عَوَّضْتَ مِنَ الْمَحْذُوفِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ
تُعَوِّضْ . فَإِنْ عَوَّضْتَ فِي الْأَوَّلِ قُلْتَ : حُبِطَ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَالطَّاءِ
مَكْسُورَةً وَقُلْتَ فِي الثَّانِي : حُبِطَ وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي عَفَرِ زَيْ . انْتَهَى .
وَنَقَلَ الصَّاعِقَانِيُّ فِي الْعُيُوبِ هَذِهِ الْعِبَارَةَ بَعَيْنِهَا . وَالْحَبِطُ كَكَتَفٍ
وَيُحَرِّكُ وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ : بِالتَّحْرِيكِ وَالْفَتْحِ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
تَمِيمٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
تَمِيمٍ فَرَادَ مَالِكًا بَعَيْنَ الْحَارِثِ وَعَمْرٍو . وَفِي أَنْسَابِ أَبِي عُيَيْدٍ مَثَلُ مَا
لِلْجَوْهَرِيِّ وَاحْتِلَافٌ فِي سَبَبِ تَلَقُّبِهِ إِيسَاهُ فَقِيلَ : لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ
فَأَصَابَهُ مَثَلُ الْحَبِطِ الَّذِي يُصِيبُ الْمَاشِيَةَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . وَقَالَ ابْنُ
الْكَلْبِيِّ : كَانَ أَكَلَ طَعَامًا فَأَصَابَهُ مِنْهُ هَيْضَةٌ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : كَانَ
أَكَلَ صَمْغًا فَحَبِطَ عَنْهُ - وَيُسَمَّى بِذَوِهِ الْحَبِطَاتِ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَيَكْسُرُهَا
وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِمْ - كَذَا فِي بَعْضِ نُسَخِ الصَّحَاحِ وَفِي بَعْضِهَا : إِلَيْهِ حَبِطِيٌّ
مُحَرَّرٌ كَكَتَفٍ كَالنَّسَبَةِ إِلَيْ بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي شَقْرَةَ فَتَقُولُ سَلَمِيٌّ
وَشَقْرِيٌّ بِفَتْحِ السَّلَامِ وَالْقَافِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسَرَاتِ
فَفَتَحُوا أَيْ وَالْقِيَّاسُ الْكَسْرُ . وَقِيلَ : الْحَبِطَاتُ : الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
تَمِيمٍ وَالْعَنْدَبَرُ بْنُ عَمْرٍو وَالْقُلَيْبُ بْنُ عَمْرٍو وَمَارْنُ بْنُ مَالِكِ بْنِ
عَمْرٍو . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَلَقِيَ دَغْفَلَ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟
قَالَ : مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ . قَالَ : إِنَّ مَا عَمْرٍو عُقَابٌ جَائِمَةٌ فَالْحَبِطَاتُ
عُنُقُهَا وَالْقُلَيْبُ رَأْسُهَا وَأُسَيْدُ وَالْهُجَيْمُ جَنَاحُهَا وَالْعَنْدَبَرُ

جَثْوَتُهَا وَمَا زِنْ مُخْلَبُهَا وَكَعَبُ ذَنْبُهَا . يعني بالجثوة بدَنَها . قُلَاتُ : وهذا هو الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّسَّابَةُ وَالْهَجِيْمُ وَأُسَيْدُ هُمَا إِخْوَةُ الْعَنْبَرِ وَكَعَبُ الْقُلَيْبُ وَأُلَيْهَةُ وَكَذَلِكَ بَنُو الْهَجِيْمِ الْخَمْسَةُ : عَامِرُ وَسَعْدُ وَرَبِيعَةُ وَأَنْمَارُ وَعَمْرُو يُعْرَفُونَ بِالْحَبِطَاتِ . وَالْمُحْبِطُوطُ : الْجَهْلُ السَّرِيعُ الْغَضَبُ نَقْلَاهُ الصَّاعَانِي . وَالْحَبِطِيطَةُ مُحَرَّرَّةٌ كَحَمَصِيصَةٍ : الشَّيْءُ الْحَقِيرُ الصَّغِيرُ . يُقَالُ : احْبِطْطَى الرَّجُلُ إِذَا انْتَفَخَ بَطْنُهُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ فِي السَّقَطِ " يَطْلُ " مُحْبِطِطًا عَلَى بَابِ الْجَنْدَةِ " يُرَوَى بِالْهَمْزِ وَبِغَيْرِ الْهَمْزِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْمُحْبِطِطُ مَهْمُوزٌ وَغَيْرُ مَهْمُوزٍ : الْمُحْبِطِطُ غَضَبًا وَقَالَ غَيْرُهُ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ : الْمُحْبِطِطُ هُوَ الْمُتَغَضِّبُ وَقِيلَ : هُوَ الْمُسْتَبْطِطُ لِلشَّيْءِ وَبِالْهَمْزِ : الْعَظِيمُ الْبَطْنُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمُحْبِطِطُ بِالْهَمْزِ وَتَرْكِهِ : الْمُتَغَضِّبُ الْمُسْتَبْطِطُ لِلشَّيْءِ وَقِيلَ : هُوَ الْمُؤْتَنِعُ امْتِنَاعَ طَلَبٍ لَا امْتِنَاعَ إِبَاءٍ . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي : الْمُحْبِطِطُ بِغَيْرِ هَمْزٍ : الْمُتَغَضِّبُ وَبِالْهَمْزِ : الْمُتَنَفِّخُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَحْبِطَاهُ الضَّرْبُ : أَثَرٌ فِيهِ . وَإِبِلُ حَبِطَةٍ مُحَرَّرَّةٌ كَحَبِطَاتِي نَقْلَاهُ ابْنُ سَيْدِهِ . وَالْحَبِطُ مُحَرَّرَّةٌ : اللَّحْمُ الزَّائِدُ عَلَى النَّدْوِ نَقْلَاهُ الصَّاعَانِي . وَحَبِطَ مَاءُ الْبُئْرِ كَفَرَحَ : مِثْلُ